

المسئولية (٢)

أخطاء تربوية (أ)

٣/١١/١٤١٦هـ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا... أَمَّا بَعْدُ:

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

تَقَدَّمَ فِي الْجُمُعَةِ الْمَاضِيَةِ بَيَانُ بَعْضِ الْأَسْبَابِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا وَمِنْ جَرَائِهَا انْحِرَافُ الْأَبْنَاءِ أَوْ الْمُسَاهَمَةِ فِي انْحِرَافِهِمْ وَضِيَاعِهِمْ.

وَاسْتِكْمَالًا لِلْحَدِيثِ عَمَّا سَبَقَ طَرَحُهُ يُقَالُ:

إِنَّ بَعْضَ الْأَبَاءِ يُسَاهِمُ مُسَاهَمَةً فَعَالَةً مِنْ حَيْثُ يَشْعُرُ أَوْ لَا يَشْعُرُ فِي الْإِعَانَةِ عَلَى تَضْيِيعِ الْمَسْئُولِيَّةِ الْمُنَاطَةِ بِهِ تَجَاهَ أَبْنَائِهِ.

فَتَرَى ذَلِكَ الْوَالِدَ يَقُومُ بِتَصَرُّفَاتٍ مَعَ أَوْلَادِهِ كَانِ الْأَوَّلَى بِهِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْبَعِيدِينَ عَنْهَا وَالْمُحَذَّرِينَ مِنْهَا، لِمَا تَجَلَّبُهُ إِلَيْهِمْ مِنْ سَيِّئِ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ، وَيَزِيدُ الشَّرَّ اسْتِفْحَالًا إِذَا كَانَ الْوَالِدُ لَا يُلْقِي بَالًا لِتَصَرُّفَاتِهِ تِلْكَ، أَوْ أَنَّهُ يَعُدُّهَا أَوْ يَعُدُّ بَعْضَهَا مِنَ الْأَسَالِيبِ التَّرْبَوِيَّةِ. وَسَاءَ عَرَضُ عَلَى مَسَامِعِكُمْ بَعْضًا مِنَ الْأَخْطَاءِ التَّرْبَوِيَّةِ الَّتِي يَرْتَكِبُهَا بَعْضُ الْأَبَاءِ فِي حَقِّ أَبْنَائِهِمْ، عَلَّ مَنْ كَانَ مُبْتَلًى بِهَا أَنْ يُبَادِرَ فِي الْإِقْلَاعِ عَنْهَا:

فَمِنْ ذَلِكَ:

أَنَّ بَعْضَ الْأَبَاءِ يُظْهِرُ الْكَذِبَ أَمَامَ أَوْلَادِهِ دُونَ مُبَالَغَةٍ لِمَا يَجْرُهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الْفَسَادِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصُورِ الْكَذِبِ الَّتِي فَشَتْ فِي بَعْضِ الْأَبَاءِ أَمَامَ أَبْنَائِهِمْ كَثِيرَةٌ فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ قَدْ يَطْرُقُ بَابَ الدَّارِ طَارِقٌ يُرِيدُ صَاحِبَ الدَّارِ وَقَدْ يَكُونُ صَاحِبُ الدَّارِ لَا يَرِغْبُ فِي مُقَابَلَةِ ذَلِكَ الطَّارِقِ، وَهَذَا لَا مَحْذُورَ فِيهِ، إِنَّمَا الْمَحْذُورُ أَنْ يَأْمُرَ وَلَدَهُ أَنْ يُخْبِرَ الطَّارِقَ أَنَّ وَلَدَهُ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْبَيْتِ. وَقُلْ مِثْلَ هَذَا فِي الْإِثْصَالِ الْهَاتِفِيِّ، فَإِنَّ بَعْضَ الْأَبَاءِ قَدْ يَكُونُ جَالِسًا بِجَانِبِ وَالِدِهِ وَيُمْلِي عَلَيْهِ الْكَذِبَ الصَّرَاحَ.

وَمِنْ الْأَخْطَاءِ:

أَنَّ بَعْضَ الْأَبَاءِ يَجْعَلُ حِرْصَهُ وَاهْتِمَامَهُ مَنْصَبًا عَلَى دِرَاسَةِ وَلَدِهِ وَنَجَاحِهِ فِي امْتِحَانَاتِهِ، وَلَا يَفْتَأُ

عَنْ مُنَاصَحَةِ أَوْلَادِهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَهَذَا جُزْءٌ مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ، لَكِنَّ الْمُسِيئَةَ أَنْ يَقْصُرَ الْوَالِدُ جُهْدَهُ كُلَّهُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سُلُوكِيَّاتِ الطِّفْلِ وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَشِبَّ الطِّفْلُ حَرِيصاً عَلَى دِرَاسَتِهِ فَحَسَبُ غَيْرِ مُبَالٍ بِغَيْرِهَا مِنَ التَّفْرِيطِ فِي حُسْنِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَخْذِ بِسَيِّئِهَا، وَلَا لَوْمَ عَلَيْهِ فِي هَذَا السَّنِ فَمَنْ يُشَابِهْ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ.

وَمِنْ الْأَخْطَاءِ التَّرْبَوِيَّةِ أَيْضاً:

أَنَّ بَعْضَ الْآبَاءِ إِذَا أَخْطَأَ أَحَدُ أَوْلَادِهِ أَوْ رَغِبَ الْوَلَدُ فِي أَمْرٍ يَصْغُبُ عَلَى الْوَالِدِ تَحْقِيقُهُ، قَامَ ذَلِكَ الْوَالِدُ بِتَخْوِيفِ ذَلِكَ الطِّفْلِ بِأَشْيَاءَ وَهْمِيَّةٍ، كَأَنْ يَزْعُمَ أَنَّ هُنَاكَ مَثَلاً مَخْلُوقاً عَظِيماً لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ يُرَدِّفُ الْوَالِدُ قَائِلاً بِأَنَّ ذَلِكَ الْمَخْلُوقَ الْمُتَوَحِّشَ يَفْتَرَسُ أَوْلِيكَ الَّذِينَ يُطَالِبُونَ آبَاءَهُمْ بِتِلْكَ الْمَطَالِبِ، فَيَبْقَى الطِّفْلُ خَائِفاً مَذْعُوراً مِنْ ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ الْمَوْهُومِ، وَرُبَّمَا يَشِبُّ وَذَلِكَ الْمَخْلُوقُ يَغْدُو وَيَرُوحُ فِي مُخَيَّلَتِهِ رَدْحاً مِنَ الزَّمَنِ.

وَمِنْ أَقْرَبِ الْأَمْثَلَةِ فِي مُجْتَمَعِنَا هَذَا فِي ضَرْبِ الْأَمْثَلَةِ الْوَهْمِيَّةِ مَا يُسَمَّى بـ «حِمَارِ الْقَائِلَةِ» فَكَمْ لَقِّنَ الْآبَاءُ أَطْفَالَهُمْ مَخَافَةَ ذَلِكَ الْحَيَوَانَ الْوَهْمِيِّ الَّذِي يُحْسَبُ مَعَ الْعَنْقَاءِ.

وَلَوْ أَنَّ أَوْلِيكَ الْآبَاءَ لَقَنُوا أَبْنَاءَهُمْ مَخَافَةَ النَّارِ وَعُقُوبَةَ اللَّهِ الدُّنْيَوِيَّةِ بِحَقِّ مَنْ عَقَّ أَوْ شَاقَّ وَالِدِيهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى عَنْ إِغْضَابِ الْوَالِدِينَ، وَكَذَا رَسُولُهُ فِي أَحَادِيثِهِ الشَّرِيفَةِ، نَعَمْ لَوْ أَنَّ الْآبَاءَ رَسَّخُوا فِي قُلُوبِ أَبْنَائِهِمُ الْعُقُوبَاتِ الْإِلَهِيَّةَ، وَغَرَسُوا مُرَاقَبَةَ اللَّهِ لَهُمْ فِي جَمِيعِ شُؤْنِهِمْ، لَكَانَ ذَلِكَ خَيْراً لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ وَأَقْوَمَ.

وَمِنْ الْأَخْطَاءِ التَّرْبَوِيَّةِ أَيْضاً:

أَنَّ بَعْضَ الْآبَاءِ لَا يَفْتَأُ عَنْ تَلْقِينِ أَطْفَالِهِ سِيرَةَ بَعْضِ الشَّخْصِيَّاتِ السَّاقِطَةِ الْمُتَجَرِّدَةِ مِنَ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَيَزِيدُ النَّارَ اسْتِعَاراً إِذَا كَانَتْ تِلْكَ الشَّخْصِيَّةُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَبْدَأُ ذَلِكَ الْوَالِدُ الْمُسْكِنُ فِي

تَعْدَادِ مَوَاقِفِ تِلْكَ الشَّخْصِيَّةِ الْمَزْعُومَةِ، كُلُّ ذَلِكَ بِأَسْلُوبِ الْإِعْجَابِ وَالْإِنْبَهَارِ مِنْ عَظَمَةِ ذَلِكَ الْمَزْعُومِ.

بَلْ قَدْ يَحْتُمُّهُمْ عَلَى السَّيْرِ عَلَى خُطَاهُ وَالْحَرَصِ عَلَى تَتَبُعِ أَخْبَارِهِ وَقَضَايَاهُ، فَيَنْشَأُ الصَّغِيرُ الْبَرِيءُ وَتِلْكَ الشَّخْصِيَّةُ لَا تُفَارِقُ خَيَالَهُ، وَتَكُونُ مَصْدَرُ سَوْأَلِهِ وَشَغْفِهِ، فَقُولُوا لِي بِرَبِّكُمْ: أَيُّ خِيَانَةٍ فِي التَّرْبِيَةِ قَامَ بِهَا ذَلِكَ الْوَالِدُ الْجَاهِلُ؟ وَكَانَ الْأَوَّلَى بِهِ -بَلْ وَبِكُلِّ وَالِدٍ- أَنْ يَعُودَ أَطْفَالُهُ عَلَى مَحَبَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحَابَةِ وَأَعْلَامِ الْإِسْلَامِ، وَيُرْسَخَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ وَبَيِّنَ مَآثِرَهُمْ وَجَلِيلَ أَعْمَالِهِمْ.

قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «كُنَّا نَعْلَمُ أَوْلَادَنَا مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا نَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ».

وَمَا دَانَ الْفَتَى بِحُجَى وَلَكِنْ يُعَوِّدُهُ التَّدِينُ أَقْرَبُوهُ

وَمِنْ أَسَالِيبِ التَّرْبِيَةِ الْخَاطِئَةِ أَيْضًا:

أَنَّ بَعْضَ الْآبَاءِ يَزِرْعُونَ فِي قُلُوبِ أَوْفَادِهِمْ أَمْرَ الْعَصَبِيَّةِ الْقَبَلِيَّةِ أَوْ الْإِقْلِيمِيَّةِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ يَزِيدُ الْجُرْحَ أَلَمًا فَيُلْقِنُ أَبْنَاءَهُ هِجَاءَ الْآخَرِينَ، وَانْتِقَاصَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبِيلَتِهِ أَوْ إِقْلِيمِهِ.

فَيَنْشَأُ الطِّفْلُ وَتَنْشَأُ مَعَهُ تِلْكَ التَّرْعَةُ الْجَاهِلِيَّةُ، فَيَسْحَرُ مِنَ الْآخَرِينَ، وَيَشْعُرُ بِالزُّهْوَ وَالْفَخْرِ عِنْدَ ذِكْرِ قَبِيلَتِهِ أَوْ إِقْلِيمِهِ.

وَلَوْ أَنَّ ذَلِكَ الْوَالِدَ غَرَسَ فِي قُلُوبِ أَوْفَالِهِ مَحَبَّةَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَحَبَّةَ

نَبِيِّهِ ﷺ وَمَحَبَّةَ كُلِّ خَيْرٍ مِنَ الْقُرْبَاتِ وَالطَّاعَاتِ، وَفِي الْمَقَابِلِ عَوَّدَهُمْ عَلَى بُغْضِ الشَّرِّ وَأَهْلِهِ، وَعَلَى بُغْضِ الْمُنْكَرَاتِ عَلَى اخْتِلَافِ أَجْنَاسِهَا وَأَنْوَاعِهَا، لَصَلَحَ لَهُ وَلَهُمْ أَمْرُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا.

وَمِثْلُ ذَلِكَ الْخَطَأِ أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ:

مَا يَقُومُ بِهِ بَعْضُ الْآبَاءِ مِنْ تَلْقِينِ أَوْلَادِهِمْ بَعْضَ الْكَلِمَاتِ الْأَعْجَمِيَّةِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْقِيَمِ وَالْآدَابِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْآبَاءِ يُرَدِّدُ عَلَى أَوْلَادِهِ شَيْئًا مِنَ الْأَشْعَارِ الْغِنَائِيَّةِ وَالْقَصَائِدِ السَّخِيفَةِ وَيَسْتَعِيدُهُمْ إِيَّاهَا مِرَارًا وَتَكَرَّرًا حَتَّى إِذَا مَا اتَّقَنَوْهَا شَعَرَ الْوَالِدُ بِإِعْجَابٍ يُخَالِطُ نَفْسَهُ، بَلْ وَيَبْلُغُ الْإِعْجَابُ مُتْنَاهُ عِنْدَهُ إِذَا حَضَرَ عِنْدَهُ الْأَضْيَافُ وَجَعَلَ ابْنُهُ يَسْرُدُ مَا حَفِظَهُ وَتَلَقَّنَهُ فَيَسِّرَ الْمَعْلَمُ وَمَا عَلَّمَ، فَأَيُّ خَيْرٍ يَعُودُ عَلَى الْوَلَدِ بِالنَّفْعِ مِنْ حِفْظِ قَصَائِدَ لَا وَزْنَ لَهَا فِي مِيزَانِ الْخُلُقِ الْفَاضِلِ؟ وَكَانَ الْأَوَّلَى بِذَلِكَ الْوَالِدِ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ مَا يَنْفَعُهُمْ فَيَحْظَى بِالْأَجْرِ وَيَحْظُونَ بِالنَّفْعِ وَلَكِنْ:

إِذَا كَانَ رَبُّ الْبَيْتِ بِالْدَّفِّ ضَارِبًا فَشِيْمَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ كُلُّهُمْ الرَّقْصُ

وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ:

وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الْفَتِيَانِ فِينَا عَلَى مَا كَانَ عَوْدُهُ أَبُوهُ

اللَّهُمَّ اهْدِنَا لِصَالِحِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنَّا سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنَّا سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ...

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين.

معاشر المسلمين:

ومن الأخطاء التربوية أيضاً:

إنَّ بعضَ الآباءِ يُليسونَ ويُعودونَ أطفالَهُمْ على أصنافٍ مِنَ الملابسِ المُخِلَّةِ بالشرعِ والمروءة، كَتَلْكَ المَلابِسِ الَّتِي تُبرزُ الصُّورَ على صدرِ لَبْسِهَا بِشكلِ بارز، أو تَلْكَ المَلابِسِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ كِتَابَاتٍ أَعْجَمِيَّةً أو رُمُوزاً أو مُصْطَلَحَاتٍ مَجْهُولَةً، وَرُبَّمَا تَكُونُ تَلْكَ الرُّمُوزُ وَالْمُصْطَلَحَاتُ إِحْيَاءً لِعَقَائِدَ وَثَنِيَّةٍ أو دَعْوَى لِلْفَحْشِ وَالْمُجُونِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضاً:

إنَّ بعضَ الآباءِ يَجْلِبُ إلى أطفالِهِ كُتُباً تَتَضَمَّنُ قِصَصاً مُشَوَّقةً وَطَرَائِفَ مُسَلِّيَّةً، وَهَذَا جُهْدٌ مَشْكُورٌ، وَهُوَ عَلَيْهِ مَاجُورٌ إِنْ كَانَتْ تَلْكَ الْقِصَصُ قِصَصاً هَادِفَةً وَنَافِعَةً. لَكِنَّ المَحْذُورَ، أَنْ تَكُونَ تَلْكَ الْقِصَصُ وَالطَرَائِفُ تَحْتَوِي على أَخْبَارِ سَقِيمَةٍ أو سَاقِطَةٍ لَا يُرْجَى خَيْرُهَا وَلَا يُدْرَأُ شَرُّهَا، هَذَا هُوَ المَحْذُورُ فَإِنَّ تَلْكَ الْقِصَصَ تَهْدِمُ خُلُقَ الأَطْفَالِ وَتَنْشِئُهُمْ على مُنْكَرَاتِ الأخلاقِ والأَهْوَاءِ والأَدْوَاءِ.

وَأَسْتَمِحُكُمْ عُدْراً فِي ذِكْرِ شَخْصِيَّةٍ هَزْلِيَّةٍ -على خِلَافٍ فِي حَقِيقَتِهَا التَّارِيخِيَّةِ- وَأَعْنِي بِذَلِكَ مَا تَوَاتَرَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ شَخْصِيَّةِ الرَّجُلِ الْفُكَاهِيِّ الْهَزْلِيِّ الْمَشْهُورِ «جُحَا» فَقَدْ قَامَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ^(١) بِقِرَاءَةٍ فِي كَثِيرٍ مِمَّا تُسَجِّحُ حَوْلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ تَلْكَ الْأَخْبَارَ تَغِيبُ فِيهَا الْمَعَالِمُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْقِيَمُ التَّرْبَوِيَّةُ، بَلْ وَتَتَضَمَّنُ عَكْسَ ذَلِكَ مِنْ سَيِّئِ الْأَخْلَاقِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ، كَأَظْهَارِ الذِّكَاةِ بِأَسْلُوبِ الْكَذِبِ وَالْمُخَادَعَةِ، وَتَبْرِيرِ خِصْلَةِ الْحَسَدِ وَالْحِيَاةِ، وَعَدَمِ ذِكْرِ النُّهْيِ الشَّرْعِيِّ عَنْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا يَطُولُ ذِكْرُهُ وَسَرْدُهُ.

وَهَذِهِ الشَّخْصِيَّةُ الْهَزْلِيَّةُ وَاحِدَةٌ مِنْ شَخْصِيَّاتٍ عَدِيدَةٍ رَسَخَ اسْمُهَا وَالْإِعْجَابُ بِهَا فِي عُقُولِ وَقُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَطْفَالِ.
وَصَدَقَ الْقَائِلُ:

قَدْ اسْتَشْفَيْتَ مِنْ دَاءٍ يَدَاءٍ وَأَقْتُلُ مَا أَعْلَكَ مَا شَفَاكَ

(١) مجلة عالم الكتب، وانظر أيضاً كتاب النص الأدبي للأطفال د. سعد أبو الرضا.

وَكَانَ الْأَوَّلَى بِالْوَالِدِ أَنْ يَحْرِصَ جَاهِدًا عَلَى انْتِقَاءِ مَا يَجْلِبُ إِلَى مَنْزِلِهِ مِنْ كُتُبِ الْأَطْفَالِ إِنْ كَانَ
ذَا خَبْرَةٍ وَمَعْرِفَةٍ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَشِرْ أَهْلَ الْخَبْرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَإِنْ مِنْ بَابٍ رَدَّ الْمَعْرُوفِ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ
جُهُودَ الْمُرَبِّينَ الْغُيُورِينَ قَدْ آتَتْ ثِمَارَهَا، فَيَرَى وَيُسْمَعُ بِحَمْدِ اللَّهِ مَا يَسُرُّ الْوَالِدَ وَيَنْفَعُ الطِّفْلَ مِنْ
الْكُتُبِ الْهَادِفَةِ وَالْأَشْرَاطَةِ النَّافِعَةِ فِي بِنَاءِ أَخْلَاقِ الطِّفْلِ وَتَكْوِينِ شَخْصِيَّتِهِ.
وَمِنْ الْأَخْطَاءِ التَّرْبَوِيَّةِ أَيْضًا:

أَنَّ بَعْضَ الْآبَاءِ يُنْشِئُ طِفْلَهُ عَلَى تَعْظِيمِ بَعْضِ الْمَآثِرِ وَالْآثَارِ الْإِقْلِيمِيَّةِ، وَيُرْسِخُ فِي ذَهْنِهِ تَارِيخَ تِلْكَ
الْمَآثِرِ وَالْآثَارِ، وَيَحْرِصُ عَلَى مَعْرِفَةِ وَلَدِهِ لِتِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي غَالِبُهَا لَا يَعُودُ بِالنَّفْعِ عَلَى الطِّفْلِ لَا فِي
أُمُورِ الدِّينِ وَلَا الدُّنْيَا.

وَلَوْ أَنَّ ذَلِكَ الْوَالِدَ رَسَخَ فِي ذَهْنِ أَطْفَالِهِ حُرْمَةَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي عَظَّمَ الشَّرْعُ مَكَائِهَا أَوْ زَمَانِهَا،
لَا نْتَفَعَ الْوَالِدُ بِالْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ، وَانْتَفَعَ الْأَطْفَالُ بِمَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِالصَّلَاحِ وَالْإِصْلَاحِ.
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي أَنْفُسِنَا وَأَبْنَائِنَا. اللَّهُمَّ أَنْتَهُمْ نَبَاتٌ حَسَنًا، اللَّهُمَّ لَا تُرِنَا مِنْهُمْ وَلَا تُسْمِعْنَا عَنْهُمْ أَوْ
مِنْهُمْ إِلَّا مَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ.
